[173] أقول هذا محمول على الوجوب الكفائي لما يأتي. باب 3 (1559) 1 - قال الصادق عليه السلام: ما كلف ا العباد إلا ما يطيقون إلى أن قال: وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك. (1560) 2 - وقال الرضا عليه السلام إنما أمروا بحجة واحدة لا أكثر من ذلك، لان الفرائض إنما وضعت على أدنى (1) القوم قوة فكان من تلك الفرائض الحج المفروض واحدا ثم رغب بعد، أهل القوة بقدر طاقتهم. _____ الجديد، 11: 18 / 6 (14133)، والقديم، 8: 11 / 6. نقله عن العلل: 405 / 5، الباب 142، باب علة وجوب الحج والطواف بالبيت وجميع المناسك. الباب 3 فيه حديثان 1 - الوسائل، أبواب وجوب الحج وشرائطه، الباب 3 (باب وجوب الحج مع الشرائط مرة واحدة). الجديد، 11: 19 / 1 (14135)، والقديم، 8: 12 / 1. نقله عن المحاسن: 296 / 465. 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 11: 20 و 19 / 2 و 3 (14135 و 14136)، القديم، 8: 12 و 13 / 2 و 3. نقله عن العلل: 2: 450 / 9، الباب 182، باب علل الشرائع وأصول الاسلام الحديث 9، وفى 2: 273 / 5، الباب 142، باب علة وجوب الحج والطواف... الحديث 5، والعيون، 2: 90، الباب 33، الحديث 1، وفي 2: 120، الباب 34، الحديث 1. الحديث الاول في الوسائل:... لا أكثر من ذلك، لان ا وضع الفرائض على أدنى القوة، كما قال: (فما استيسر من الهدي) يعنى: شاة، ليس القوى والضعيف، كذلك ساير الفرائض إنما وضعت على أدنى القوم. قوة، فكان من تلك الفرائض... (1) آدنى المكلفين لاجل القوة، نصب على التميز، سمع منه.

_____